

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٠

في شروط وضوابط استيراد درنات البطاطس من الخارج

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤١ لسنة ١٩٩٤ بيان الشروط الواجب توافرها في درنات البطاطس المستوردة كتقاوي لزراعة العروة الصيفية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٠١ في شأن قواعد الحجر الزراعى المصرى :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٥٨ لسنة ٢٠٠٤ بشأن استبدال المادة ٥٢ (د)

بالقرار الوزارى رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٠١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٤٦ لسنة ٢٠٠٩ بيان شروط وضوابط استيراد درنات البطاطس

لزراعة عام ٢٠١٠ :

وعلى معايير الصحة النباتية من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات IPPC
واتفاقية الصحة والصحة النباتية SPS :

وعلى قرارات لجنة تقاوى أعمال الحجر الزراعى :

وعلى موافقة لجنة تقاوى المحاصيل الزراعية بجلستها بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٢ :

قرر :

ضوابط استيراد درنات البطاطس من الخارج

(ولا - لاستخدامها كتقاوي بغرض الزراعة)

هادئه ١ - يكون استيراد تقاوى البطاطس بناءً على موافقة فنية بالاستيراد تصدر من لجنة تقاوى المحاصيل الزراعية بناءً على طلب تقدم به كل جهة مستوردة إلى لجنة تقاوى المحاصيل الزراعية سنويًا على النموذج المخصص لذلك ، وفي موعد غايته نهاية شهر أكتوبر من كل عام تحدد فيه الكمية والصنف والرتبة والمنشأ .

مادة ٢ - يجب أن تتوافر في تقاوي البطاطس المستوردة من الخارج

لزراعات عام ٢٠١١ الشروط الآتية :

(أ) الأصناف :

أن تكون من الأصناف المسجلة بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي أو الموصى بها من لجنة تسجيل الأصناف ويجوز استيراد كميات محددة من أصناف جديدة غير مسجلة بعد موافقة لجنة تقاري المحاصلات الزراعية بحد أقصى ١٠طنان في السنة الأولى و٥ طنًا في الستين التاليتين وعلى أن تتوافر فيها الشروط الجذرية الازمة لاستيراد تقاوي البطاطس وطبقاً للقواعد المعمول بها في السنوات السابقة .

(ب) الرتب :

يجب أن تكون التقاوي المستوردة من رتب E أو (EBC2 بقياس الاتحاد الأوروبي) ، أو ما يعادلها أو أعلى من ذلك والمصرح بتداولها في الاتحاد الأوروبي أو غيره من الدول المنتجة والمصدرة لتقاوي البطاطس .

في حال الأصناف الجديدة والتي لم يرض على تسجيلها بمصر ثلاث سنوات يسمح باستيرادها من رتبة (A) أو ما يعادلها وكميات لا تتجاوز (١٠٪) لما تستورده الشركة من ذات الصنف .

مادة ٣ - يجب أن تكون أحجام الدرنات ما بين (٢٨ - ٦٠ مم) طبقاً للتدرج الطبيعي لأحجام الدرنات ، وأن تكون الدرنات حبة ممتلئة غير مكرمشة وأن تكون العبوات المستخدمة مناسبة ومتجانسة وموحدة الوزن والصنف ورقم المزارع والرتبة داخل اللوط الواحد وتكون كل عبوة مصحوبة ببطاقة مثبتة عليها وبين بها (الصنف - الرتبة - تاريخ الإنتاج - البلد المسلح - رقم المزارع) ، وألا يزيد طول النبوت في الدرنات عن ٤ مم وأن تكون كل عبوة خالية من خليط الأصناف والدرنات المشوهة .

ماده ٤ - يجب أن يتم شحن التقاوى من الخارج على وسائل نقل تتوافق فيها الشروط والمواصفات التي تتضمن وصول الرسائل المستوردة بحالة سليمة ومطابقة للمواصفات الواردة بهذا القرار مع الالتزام بأن يكون آخر موعد لشحن جميع تقاوي البطاطس للموانئ المصرية نهاية يوم ٥ يناير (بالنسبة للعروة الصيفية) ، وعلى أن تسلم صورة بوصى الشحن إلى الحجر الزراعي كتابياً في موعد أقصاه ١٠ يناير بالكميات التي تم شحنها أولاً بأول متضمناً كافة المعلومات عن تلك الشحنات (اسم الباحرة - الكمية المشحونة - الأصناف) .

ماده ٥ - لا تسري الاشتراطات والمواصفات الواردة بالمواد أرقام (٣ و٤) من هذا القرار على استيراد درنات البطاطس (ميكروتيبور - ميني تيبور) ناتج زراعة الأنسجة وغير المتوجه في تربة طبيعية ، وفي جميع الأحوال لا يتم التداول إلا للأصناف المسجلة منها .

ماده ٦ - يكون استيراد تقاوي البطاطس طبقاً للاشتراطات الحجرية المحددة بهذا القرار وعلى أن تكون مصحوبة بشهادة صحة نباتية سليمة ومعتمدة من الجهات المسئولة ببلد المنشأ تثبت صلاحيتها كتقاوي ويدرك بها أو بإقرار إضافي ما يفيد استيفاؤها للاشتراطات الحجرية المصرية وكذلك ما ورد تفصيلاً في المادة (٣) من هذا القرار .

ماده ٧ - الآفات :

أولاً - الحشرات :

يجب أن تكون تقاوي البطاطس المستوردة خالية تماماً من الإصابة بالحشرات الآتية

أو أطوارها :

- | | |
|----------------------------------|--------------------------------------|
| Popillia japonica (Newman) | (أ) الخنفساء اليابانية |
| Leptinotars decemlineata (Say) | (ب) خنفساء كلورادو |
| Phthorimaea operculella (Zeller) | (ج) فراشة درنات البطاطس |
| Euzophera ossicella (Treitschke) | (د) حفار ساق البازنجان |
| Premnotrypes spp. | (هـ) السوسنة الأنديبة |
| Epitrix cucumeris (Harris) | (و) خنفساء البطاطس البرغوثية |
| Epitrix suberinita (Le conte) | (ز) خنفساء البطاطس البرغوثية الغريبة |

ثانياً - الأمراض :

١ - في حال استيراد تقاوى البطاطس من دول مسجل بها أي من المرضين التاليين يجب أن تكون متجة من مناطق خالية منها (PFA'S) وطبقاً للمعايير الصادرة عن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (FAO - IPPC) :

(أ) العفن الحلقي المسبب عن البكتيريا

Clavibacter michiganensis sub sp. sepdonicus

(ب) العفن البنى المسبب عن البكتيريا
Ralstonia solanacearum

٢ - يجب أن تكون تقاوى البطاطس المستوردة متجة من أماكن خالية

من الأمراض الآتية ومسبياتها :

(أ) السرطان الأسود المسبب عن الفطر
Synchytrium endobioticum

(ب) التيماتودا الذهبية
Globodera spp.

(ج) نيماتودا تتصف الجذور
Trichodorus sp. & Paratrichodorus sp.

(د) التقرن الأصفر الفيروسي وأمراض الفيتو بلازما

Potato Yellow Dwarf Virus and Phytoplasma

٣ - يجب أن تكون تقاوى البطاطس خالية قاماً من الإصابة بالأمراض الآتية :

(أ) نيماتودا العفن الجاف في البطاطس المتسيبة عن
Ditylenchus destructor

(ب) نيماتودا تعقد جذور البطاطس المتسيبة عن
Meloidogyne sp.

(ج) فيرويد الدرنة المغزلية
Spindle Tuber Vitroid

(د) ضرر الصقيع
Frost Injury

٤ - يجب ألا تتجاوز الإصابة بالأمراض الآتية النسبة المبينة قرین كل منها في العينة

المثلث للوط :

Corky Ring Spot (Tobacco Rattle Virus) (أ) التبع الفلليني الخلقي

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (١٠٪)

(ب) التقع الشبكي المسبب عن فيروس التفاف الأوراق

Potato Leaf Role Virus

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (١٠٪)

للرتبة E & SE (٣٪) للرتبة E

Mop Top Virus (MTV) (ج) تورد القمة الفيروسي

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (١٠٪)

Pectobacterium carotovorum (د) العفن الطري المسبب عن البكتيريا

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (٥٪)

Pectobacterium atrosepticum (هـ) الساق الأسود المسبب عن البكتيريا

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (١٪)

Phytophthora erythroseptica (و) العفن القرمزى المسبب عن الفطر

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (١٠٪)

Phytophthora infestans (ز) الندوة المتأخرة المسببة عن الفطر

لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (١٠٪)

٥ - يجب ألا تتجاوز الإصابة بالأمراض الآتية النسبة المبينة قرین كل منها

وعلى ألا تزيد النسبة المئوية الكلية لها جمیعاً عن (٥٪)، وهي :

(أ) الندوة المبكرة (٥٪) المسببة عن الفطر

(ب) العفن الجاف (١٪) المسبب عن الفطر

(ج) الذبول (٥٪) المسبب عن الفطر

(د) الجانحارين (٥٪) المسبب عن الفطر

(هـ) التبقع البنى الداخلى أو التبقع الأسود أو تلون الخزم الوعائية (٥٪)

(0.5%) Internal Brown Spot and Browning or Black Spot & Vesicular Discoloration

(0.5%) Hollow Heart

(و) القلب الأجوف (٥٪)

(0.5%) Skin Necrosis

(ز) التبقع الجلدى (٥٪)

(جـ) الأضرار الميكانيكية (٣٪)

٦ - يجب ألا تتجاوز الإصابة بالأمراض الآتية النسب المئوية قرابة كل منها في العينة :

(أ) المجرب المسحوقى المسبب عن Spongospora subterranea

لا يسمح بدخول تقواى مصاببة بنسبة تزيد عن (١٪)

ويحيط لا تغطي البشرات أكثر من (١٠٪) من مساحة سطح الدرنة

(بـ) المجرب العادى المسبب عن Streptomyces scabies

يسمح بدخول تقواى بطاطس مصاببة بعرض المجرب العادى

طبقاً للمقياس الهولندي رقم (١،٥)

(جـ) القشرة السوداء المسببة عن الفطر Rhizoctonia solani

لا يسمح بدخول تقواى بطاطس مصاببة بنسبة تزيد عن (٥٪)

ويحيط لا تزيد المساحة المصابة من الدرنة عن (١٠٪)

(دـ) التشرة الفضية المسببة عن الفطر Helminthosporium solani

لا يجوز قبول تقواى البطاطس التي تزيد نسبة الإصابة بالعينة عن (٥٪)

وأن تكون بقع الإصابة غير متعددة ومتفرقة على الدرنات ولا تزيد عن (١٠٪)

من سطعها ولا تغطي العيون .

ثانياً - لاستخدامها في الأغراض الأخرى

مادة (٨) :

١ - في حال استيراد البطاطس من دول مسجل بها أي من المرضين التاليين يجب أن تكون منتجة من مناطق خالية منها (PFA'S) وطبقاً للمعايير الصادرة عن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (FAO - IPPC) :

(أ) العفن الحلقي المسبب عن البكتيريا

Clavibacter michiganensis sub sp. *sepdonicus*

(ب) العفن البنى المسبب عن البكتيريا
Ralstonia solanacearum

٢ - يجب أن تكون البطاطس المستوردة منتجة من أماكن خالية من الأمراض

الأتية وسباتها :

(أ) السرطان الأسود المسبب عن الفطر
Synchytrium endobioticum

(ب) النيماتودا الذهبية
Globodera spp.

(ج) نيماتودا تتصف الجنور
Trichodorus sp. and Paratrichodorus sp.

(د) التقرن الأصفر الفيروسي وأمراض الفيتو بلازما

Potato Yellow Dwarf Virus and Phytoplasma

٣ - يسمح بدخول الdrنات المصابة بالأمراض الآتية بنسق لا تتجاوز النسبة الموضحة

فرين كل منها وبما لا يتجاوز نسبة (١٠٪) لهذه الأمراض مجتمعة :

(أ) عفن الdrنات الجاف
(٤٪) *Fusarium oxysporum*

(ب) عفن الألتيرناريا
(٦٪) *Alternaria solani*

(ج) عفن الإسكلوروشيم
(٦٪) *Sclerotium rolfsii*

(د) اللدنة المتأخرة
(٣٪) *Phytophthora infestans*

(ه) عفن الdrنات الطري
(٦٪) *Pectobacterium carotovorum*

(و) الجرب العادى والجرب المسعوقى

Stelptomyces scabies and *Spongospora subterraneae*

إصابة شديدة تلث سطح الدرناء بنسبة (٣٪)

Rhizoctonia solani

(ز) القشرة السوداء

إصابة متوسطة (١٪)

٤ - يسمح بدخول الدرنات التي بها جروح سطحية وغير المنتظمة بنسبة لا تتجاوز (٣٪).

٥ - لا يزيد مقدار التربة الأرضية العالقة بدرنات البطاطس الموجودة بكل جوال عن (١٪) بالوزن.

٦ - يشترط أن يتم معاملة الشحنات في بلد المنشأ عادة متبطة للإثبات موصى بها على أن يرافق بالشهادة الزراعية شهادة تثبت إجراء هذه المعاملة واسمها وجرعتها وفي حالة عدم ثبوت إتمام هذه المعاملة بالخارج يتم إقامها في مخازن صاحب الشأن وتتحت إشراف الحجر الزراعي.

٧ - يرفق نسخة شهادة صحة نباتية مثبت بها مطابقة الرسالة للشروط المحددة في مصر وأنه تم معالجتها بسبط إنبات (الاسم والجرعة) وليس لأغراض الزراعة.

٨ - يتم الاستيراد خلال فترة محدودة وها لا يتدخل مع فترة استيراد تقاوى الزراعة.

٩ - تستورد في عبوات خاصة مميزة مكتوبًا على أحد جوانبها «ليست لأغراض الزراعة» وعلى الجانب الآخر اسم المورد والصنف ورقم المزارع أو رقم الكودي للحفل بما يتضمن مع ما ورد بالمسادة ٨ (١) من هذا القرار مع وضع كارت داخل العبرة يحمل عبارة «ليست لأغراض الزراعة».

١٠ - يتم اتخاذ كافة الإجراءات الحجرية الازمة من فحص ومعاينة مخازن ونقل وتخزين وتصنيع وإعدام مخلفات وغيرها بمعرفة وتحت إشراف الحجر الزراعي.

١١ - يؤخذ تعهد على صاحب الشأن بعدم استخدامها أو الاتجار فيها كتقاوي للزراعة.

لا يخل هذا القرار بالقواعد والضوابط العامة المنصوص عليها في التشريعات المنظمة للحجر الزراعي والمعمول بها ، كذلك الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بروما لسنة ١٩٥١ وإضافاتها .

يلغى ما يخالف ذلك من قرارات في هذا الشأن .

ينشر القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٤/٤/٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين اباظة